الوسطاء الرياضيون.. مداخيل بالملايين و"فوضى" تفرض التقنين

تيلكيل عربي - العدد 36 - من 24 إلى 30 يناير 2020

تيلكيل عربي

مدير النشر : المختار عماري

ar.telquel.ma/

هل تنزع الدولة فتيل الغضب حول متابعة نشطاء مواقع التواصل الاجتماعي ؟

العدل أساس الملك

يضع "تيلكيل عربي" بين يديكم، في هذا العدد الأسبوعي، ثلاث قضايا ترتبط كلّها بالقضاء، بشكل أو بآخر.

وإذا كان ملف العدد يرتبط بشكل مباشر بالسلطة القضائية؛ ويتعلق بالقضايا المرفوعة أمام المحاكم ضد نشطاء مغاربة شبان في مواقع التواصل الاجتماعي، فإن الموضوع الثاني يهمّ زواج القاصرات الذي تحول من استثناء إلى قاعدة، وغالبا ما يتم تحميل القضاة فيه المسؤولية، بحكم أنهم هُم من يعطي الإذن به.

أما الموضوع الثالث، فهو اجتماعي محض، لكن حلّه يمر، بالضرورة، عبر السلطات الأمنية والسلطة القضائية. إنها مأساة نساء وأطفال "الجهاديين" الذين التحقوا بالعراق وسوريا، وعلقوا هناك بعد أن تبين لهم أن "حلم" ما يسمى بـ"دولة الخلافة" لم يكن سوى كابوس مرعب لن يستيقظوا منه إلا بعد أن يعودوا إلى بلادهم بأي ثمن...

يُقال إن "العدل أساس الملك"، وفي المغرب تصدر الأحكام باسم الملك، وممثل النيابة العامة يسمى وكيلا للملك، لذلك تبقى مسؤولية القضاة، خصوصا بعد أن تحول القضاء إلى "سلطة" في الدستور الجديد، واستقلت النيابة العامة عن الجهاز التنفيذي، كبيرة في تدبير بعض الملفات التي تقع في تماس مع ممارسة الحريات أو ترتبط بقاصرين، لا حول لهم ولا قوة، ومكانهم أساسا في المؤسسات التعليمية أو التكوينية

"تيلكيل عربي" يطرح عليكم، في هذا العدد الأسبوعي، ثلاث قضايا، ترتبط كلّها بالقضاء، بشكل أو بآخر.

عند الاقتضاء، مثل قضايا القاصرين الناشطين على مواقع التواصل الاجتماعي أو الذين يزج بهم في زواج لا يتحملون تبعاته المادية والجسدية والنفسية، أو أطفال أو حتى شبان ولدوا في بؤر التوتر أو حُملوا إليها، أو نساء ربما حُملن، هن أيضا، بدون سلطان الإرادة من طرف أزواج متطرفين متسلطين على "جهاد" لم يرغبن فيه... ■

المغرب يتراجع في مؤشر مدركات الفساد

تراجع المغرب في مؤشر مدركات الفساد لسنة 2019، حيث فقد 7 رتب؛ اذ انتقل من الرتبة 73 إلى الرتبة 80 من أصل 180 دولة.

الشرقي لحرش

انتقل المغرب، بحسب التقرير الذي أصدرته منظمة الشفافية الدولية، الخميس 23 يناير، وتم تقديمه في ندوة صحفية من طرف منظمة "ترانسبارانسي" المغرب، من الدرجة 43 إلى 41 برسم سنة 2019، ليفقد بذلك نقطتين، كما فقد 7 رتب؛ اذ انتقل من الرتبة 73 إلى الرتبة 80 من أصل 180 دولة إلى جانب الهند وغانا والصين.

وحل المغرب وراء تونس التي حصلت على 43 نقطة، وتقدم على الجزائر التي حصلت على 35 نقطة إلى جانب مصر. فيما احتلت الامارات وقطر والسعودية المراتب الأولى في منطقة الشرق الأوسط وشمال افريقيا، حيث حصلت الامارات على 71 نقطة متبوعة بقطر بـ62 نقطة والسعودية بـ53 نقط، والأردن بـ48 نقطة. وعلى الصعيد الدولي، احتلت الدانمارك الرتبة الأولى بـ87 نقطة إلى جانب نيوويلندا، في حين تذيلت الصومال وجنوب السودان وسوريا الترتيب. ويسجل التقرير أن المغرب لم يعرف تغيرا عمليا على مدى 8 سنوات، حيث ظل متوسط معدله مستقرا في 38,75.

ويشير التقرير أن 74 في المائة من المواطنين المغاربة يعتبرون أن الحكومة تقوم بعمل سيء في مكافحة الفساد.

واعتبر عز الدين أقصبي، عضو الجمعية المغربية لمحاربة الرشوة، أن المغرب يعيش فسادا عاما ومؤسسا، معتبرا أن الحكومة لم تبذل مجهودا حقيقيا لمحاربة الفساد.

وعزا الاقتصادي المغربي، في تصريح لـ"تيلكيل عربي"، تراجع المغرب في مؤشر مدركات الفساد إلى عدم القيام بأي مجهود يذكر خلال السنة الفارطة، مشيرا في هذا الصدد إلى عدم وجود قانون لتجريم الإثراء غير المشروع وتضارب المصالح، وغياب إرادة حقيقية لمحاربة الفساد، وعدم تفعيل الهيأة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها.

وترى "ترانسبارانسي" أن المغرب مطالب بالتفكير بجدية في مكافحة الفساد المزمن والنسقي والقضاء على أسس اقتصاد الريع، وتعزيز المؤسسات المسؤولة عن الحفاظ عن توازن السلط، ودعم منظمات المجتمع المدني التي تساهم في تتبع النفقات والصفقات العمومية، ودعم وسائل الاعلام الحرة المستقلة وضمان سلامة الصحافيين.

كما أن المغرب مطالب، بحسب "ترانسبارانسي"، بتعزيز الشفافية والمسائلة، من خلال إصلاح وتفعيل اعتماد قانون متعلق بتضارب المصالح، مشيرة إلى أن هناك خروقات تتم ملاحظتها يوميا، لا سيما في الصفقات العمومية، ومراجعة القانون المتعلق بحماية الشهود، واصلاح قانون التصريح بالممتلكات.

ويأتي تقرير "ترانسبارانسي"، بعد يومين من دفاع رئيس الحكومة سعد الدين العثماني عن حصيلة حكومته في مجال مكافحة الفساد، وذلك خلال الجلسة الشهرية بمجلس المستشارين، استنادا إلى تقدم المغرب سنة 2018 في مؤشر مدركات الفساد، وانتقاله من الرتبة 81 إلى 73. ■

"ترانسبارانسي- المغرب" تقدم التقرير الجديد.

وصفة مجلس الشامي لوضع استراتيجية جديدة حول العقار

أصدر المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي رأيا حول العقار، بعد توصل المجلس بطلب من رئيس الحكومة سعد الدين العثماني بتاريخ 24 يناير 2018، بمن أجل إعداد دراسة يقترح فيها المجلس رؤيته بشأن بلورة استراتيجية وطنية جديدة للسياسة العقارية للدولة، مع مواكبتها بمخطط عمل لتنفيذها. وقد دعا رئيس الحكومة المجلس في هذه الإحالة إلى تنسيق العمل مع وكالة "حساب تحدي الألفية- المغرب".

المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي يعتبر العقار وسيلة لتحقيق الإدماج الاجتماعي.

موسى متروف

عهد مكتب المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي إلى اللجنة الدائمة المكلفة بالقضايا الاقتصادية والمشاريع الاستراتيجية بإعداد دراسة حول هذا الموضوع، وذلك بتنسيق مع وكالة "حساب تحدي الألفية- المغرب".

وقد صادقت الجمعية العامة للمجلس، خلال دورتها الـ105 العادية، المنعقدة بتاريخ 25 دجنبر 2019، بالأغلبية على الدراسة التي تحمل عنوان: "العقار في المغرب: رافعة أساسية من أجل تحقيق التنمية المستدامة والإدماج الاجتماعي"، والتي يتوفر "تيلكيل عربي على نسخة منها".

واعتبر المجلس، الذي يرأسه أحمد رضى الشامي، أنه في ظل أوجه القصور التي تعتري القواعد الواردة في النصوص القانونية والتنظيمية المنظمة للعقار والتي من المفترض أن تحمي الحقوق العقارية، تشكّل تدريجيا لدى المواطنين شعور بعدم الإنصاف حيال هذه المقتضيات. كما يتكرس هذا الشعور جراء منطق المضاربات الذي يسود في بعض المعاملات ومكامن الضعف المسجلة على مستوى تنزيل السياسات العمومية ذات الصلة بالعقار، وذلك في ضوء متطلبات تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية والبيئية للمملكة.

وأقرّ المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي بالإصلاحات والمبادرات التي اتخذت في مجال العقار، ولكنه يسجل "غياب إطار استراتيجي مشترك، لضمان تجانس السياسات العمومية ذات الصلة بقطاع العقار وتوجيهها بشكل فعال. بالإضافة إلى ذلك، لا تزال الجهود المبذولة من قبل السلطات العمومية تواجه إكراهات كبرى من حيث تجانس والتقائية الأهداف والتدابير المعتمدة، في ظل تعدد المتدخلين المعنيين، وتنوع الأنظمة القانونية المنظمة للعقار وغياب آليات تنسيق لامركزية ناجعة في هذا المجال".

أربعة توجهات استراتيجية

واقترح المجلس أربعة توجهات استراتيجية تضم مجموعة من الإجراءات الرامية إلى تحديث الإطار العام المنظم لمجال العقار، مع الحرص على الحفاظ على التوازنات التي يقوم عليها، وذلك بما يمكّن من الاستجابة بشكل ناجع للحاجيات الملحّة المتعلقة بتحصين الملكية العقارية، وتقنين المعاملات العقارية، وتحسين نظام المعلومات العقارية.

1- يروم التوجه الأول تهيئة مجالات حضرية «

متحررة من أي قيود تحول دون تحقيق التنمية، ومستقطبة للاستثمار المنتج وتوفر سكنا يكفل شروط العيش الكريم ويكون متاحا للجميع، وذلك من خلال العمل على:

- وضع برامج للنهوض بالسكن المتوسط، وتدعيمها بتدابير تحفيزية، مع العمل على ضمان صارم للتصدي للسلوكيات غير السليمة التي واكبت تنفيذ بعض برامج السكن الاجتماعي.
- اللجوء إلى ضم الأراضي في المناطق المحيطة بالمدن، من أجل إتاحة تدخل عمومي يكفل تسريع وتيرة فتح الأراضي أمام عمليات التهيئة العمرانية.

2- أما التوجه الثاني، فيسعى إلى إرساء إصلاح تدريجي للنظام الخاص بالأراضي الجماعية يكفل الحقوق الفردية والجماعية، ويحد من الإكراهات التي تعيق التنمية القروية، مع الحرص على أخذ متطلبات الاستدامة البيئية بعين الاعتبار.

ومن بين التدابير المقترحة في هذا الصدد، يذكر المجلس:

- ملاءمة نظام الأراضي الفلاحية مع مقتضيات مدونة الحقوق العينية، من خلال الاعتراف بالحقوق العقارية الموسعة لتشمل مبدأ الاستغلال الهادئ وغير المتنازع بشأنه أو الانتفاع الدائم على أساس الوضعية المجزأة للعقار، وتعريف الحقوق المرتبطة بالعقار (الكراء، التفويت، المعاوضة...).
- العمل بشكل تدريجي على تسوية الوضعية القانونية للعقار السكني في مناطق السكن غير النظامي، من خلال العمل في مرحلة أولى على تعزيز الحقوق المتعلقة بالمناطق السكنية عن طريق عقود الإيجار طويلة الأمد والقابلة للتجديد، والاعتراف، في نهاية المطاف، بالملكية وفق كيفيات ينبغي تحديدها.

3- ويهدف التوجه الثالث إلى إرساء إطار قانوني ينظم قطاع العقار في شموليته، ويضمن تحصين حقوق الملكية مع مراعاة الخصوصيات والأدوار المنوطة بكل نظام من الأنظمة العقارية.

مجلس أحمد رضى الشامي وضع ملامح استراتيجية متكاملة المعالم حول العقار.

ومن بين التدابير التي يقترحها مجلس الشامي:

- إقرار وضمان حماية مختلف الحقوق العقارية المكتسبة بكيفية مشروعة لكنها قد تكون غير مطابقة للقانون، أو هي معاملات غير نظامية (التفويت بالتراضي، عقود الإيجار طويلة الأمد، التنازل...)، كما هو الشأن بالنسبة للحقوق المستمدة من الأنظمة التي تتمتع بحماية منصوص عليها بموجب القانون.
- تعزيز وتوحيد الإطار القانوني المنظم للعقار، من خلال إحداث "مدونة عقارية"، تتضمن القواعد المشتركة التي تهم جميع الأنظمة العقارية والقواعد الخاصة الأخرى المطبقة على بعض أنواع العقار أو الأنظمة العقارية.

4- أما التوجه الرابع، فيروم إرساء حكامة عقارية فعالة وناجعة تتوفر على إطار للتدبير وأدوات قادرة على الاستجابة للطلبات المتغيرة.

ومن بين التدابير المقترحة من طرف المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي:

- إحداث سجل وطني للأملاك العقارية يغطي مجموع التراب الوطني، إلى جانب السجل القانوني المتعلق بالأراضي المحفّظة، وذلك من خلال تفعيل الإطار القانوني الخاص به، مع العمل على وضع سجل عقاري شامل يتضمن كافة المعلومات الضرورية من أجل إرساء تدبير ناجع للرصيد العقاري.
- تعزيز آليات تنسيق العمل في المجال العقاري، من خلال إحداث مؤسسة متخصصة تخوّل لها صاحيات واسعة.
- سن إطار ضريبي ملائم ومتطور قائم على التناسب، يرتكز على معلومات متاحة للجميع وشفافة، وذلك من أجل التصدي للمضاربة، مع التفكير في إمكانية استحداث ضريبة تستهدف الممتلكات غير المنتجة للثروة.

ومن أجل تيسير أسباب النجاح لعملية إصلاح السياسة العقارية للبلاد، وجعلها آلية

اقترح المجلس الانتقال إلى نظام عقاري حديث بالتدرج دون إحداث قطيعة قد تؤدي إلى الرفض.

« محدثة للثروة ومقبولة اجتماعيا، يتعين استباق مختلف أشكال مقاومة الإصلاح، الاجتماعية منها والسياسية، والتي قد تعيق التنزيل المتناسق لاستراتيجية العقارية الجديدة. كما يقتضي ذلك تحديد التدابير ذات الأولوية، من خلال التركيز في المقام الأول على "التدابير ذات الوقع الإيجابي على المدى القصير"، مع الحرص على انتهاج مقاربة على المدى الطويل، بما يمكّن من جعل العقار رافعة حقيقية للتنمية.

أسباب نجاح السياسة العقارية

واقترح المجلس، من أجل ضمان أسباب النجاح لسياسة عقارية محدثة للثروات ومقبولة اجتماعيا، وضع إطار شامل يتسم بالواقعية ويكون قابلا للتنفيذ على مستوى الدولة، يواكبه حوار وطني حول العقار وتشكيل مجموعات عمل موضوعاتية. كما يقترح ضمان المشاركة الفعلية للفاعلين الرئيسيين المعنيين في جميع مراحل عملية التنفيذ، من أجل تشجيع تملّك العناصر الأساسية للسياسة العقارية وقبولها، مع العمل على إشراك المجتمع المدني في التدابير المتعلقة بالعقار، وذلك بما يمكن من التصدي لضغط "اللوبيات".

كما اقترح المجلس، في هذا الصدد، العمل على الانتقال التدريجي نحو إطار عقاري حديث، دون إحداث قطيعة قد تقابل بالرفض، واللجوء إلى تنفيذ تجارب نموذجية في تنفيذ السياسة العقارية الجديدة.

وفي السياق ذاته، اقترح الرأي وضع برامج لتعزيز القدرات والكفاءات لفائدة الهيئات المسؤولة عن السياسة العقارية الجديدة، والتقنيين المعنيين والجماعات المحلية، مع فتح المجال أيضا أمام الجامعات والمنظمات غير الحكومية المهتمة للمشاركة في هذه البرامج. وطرح أيضا تدبير دينامية التغيير من خلال مواكبة جميع الفاعلين (الإدارات، الوكالات، المالكون الخواص، الأشخاص الاعتباريون، إلخ) من أجل تملّك الإطار العقاري الجديد، فضلا عن إحداث مسالك خاصة بالقانون العقاري على مستوى التعليم الجامعي، ووضع مؤشرات قابلة للقياس، من أجل ضمان تتبع منتظم وملزم، مع تحديد غايات كمية يتعين بلوغها.

كما اقترح العمل على الصعيد المركزي على إحداث مركز للتفكير أو مجموعة استشارية يتم إلحاقها بأعلى مستويات اتخاذ القرار. وستكون هذه المجموعة/ المركز/ الوحدة مكونا من مكونات الهيئة التقريرية وستشارك في جميع أنشطة التشريع والتنفيذ والتقييم والتنسيق المتعلقة بالاستراتيجية العقارية.■

يوصي المجلس بالعمل على المستوى المركزي على إحداث مركز للتفكير أو مجموعة استشارية يتم إلحاقها بأعلى مستويات اتخاذ القرار.

وقفة تضامنية مع المتابعين في قضايا الرأي.

هل تنزع الدولة فتيل الغضب حول متابعة نشطاء مواقع التواصل الاجتماعي ؟

لم يكن سيناريو تخفيف العقوبات أو المتابعة في حالة سراح، بحق عدد من الشباب، الذين توبعوا بسبب تدوينات أو مقاطع فيديو نشروها على مواقع التواصل الاجتماعي، متوقعا. ما يطرح السؤال، حول مدى وجود توجه لدى الدولة لنزع فتيل الغضب الذي أشعلته محاكمات نشطاء "فيسبوك" و"تويتر"، أم أن الأمر لا يتجاوز إجراءات قضائية استثنائية تم التعامل فيه بـ"انتقائية"؟

أحمد مدياني

عمر الراضي وحمزة أصبار ومحمد بودوه وسعيد تيبرون وأيوب محفوظ وعبد العالي باحماد ، الملقب بـ"بودا غسان"، قاسمهم المشترك هو اقتيادهم إلى السجن، بسبب مواقفهم التي عبروا عنها من خلال تدوينات أو مقاطع فيديو، واختلفت التهم الموجهة إليهم، مثل ما اختلف مصير كل واحد منهم. غادر عمر الراضي السجن بعد تمتيعه بالسراح المؤقت وحُددت ثاني جلسة لمحاكمته في شهر مارس المقبل، نفس الأمر حدث مع التلميذ أيوب محفوظ والذي غادر السجن متابعاً بدوره في حالة سراح بعد إدانته بثلاث سنوات حبساً، أما الشاب حمزة أصبار، فقد خفضت عقوبته الحبسية من أربع سنوات إلى ثمانية أشهر.

ليبقى السؤال: هل سيستفيد كل من محمد بودوه، المدان بـ3 سنوات حبسا، وسعيد تيربون المدان بسنتين حبسا و"بودا غسان"، المدان بنفس العقوبة من هذا "الانفراج"؟

رأي القانون

سأل "تيلكيل عربي" المحامي بهيئة الدار البيضاء سعيد بن حماني، عن الأسباب القانونية التي دفعت القضاء ليخفض عقوبة الشاب حمزة أصابر من أربع سنوات حبسا إلى ثمانية أشهر، وتمتيع التلميذ رضوان محفوظ بالسراح المؤقت رغم إدانته ابتدائيا بثلاث سنوات سجنا، وكان جوابه، أنه "من الناحية القانونية، بالنسبة لهذه القضايا المتعلق بالتدوينات، فالأمر يدخل في إطار السلطة التقديرية لقضاة الموضوع في المرحلة الاستئنافية".

وأوضح المحامي، الذي ترافع في عدد من القضايا المشابهة، أن "المحكمة الابتدائية فيها قضاء فردي، ويأخذ بالمعطيات الماثلة أمامه وما ورد عليه في ملفات الاستنطاق فقط، أما محكمة الاستئناف فتعتمد سلطتها التقديرية على كل ما يرافق الملف، وتكون مشمولة بالحالة الماثلة أمامها، وتشمل حتى الوضعية الاجتماعية للمتابعين".

وأضاف المتحدث ذاته أنه مثلاً في حالة الشاب من العيون والتلميذ من مكناس، "رأت محكمة الاستئناف أنها أمام قضايا تدخل في باب الرأي والتعبير عنه، وهذا الأمر صادر عن شباب في مرحلة التمدرس، مكانهم الطبيعي في المؤسسات التعليمية وليس السجن، واعتدنا من القضاء الزجري في محكمة الاستئناف، طبعا مع الأخذ بعين الاعتبار طبيعة المتابعات القضائية، أنه يخذ بالظروف الاجتماعية كركن مهم في إصدار القرارات". واعتبر المحامي بن حماني أن "غرف محاكم الاستئناف لديها صلاحيات وسلطات واسعة لتخفيف العقوبات أو تمتيع المتابعين بالسراح المؤقت، ويمكن أن تبرئهم، ولو صدرت في حقهم عقوبات مشددة في المرحلة الابتدائية".

من جهته، رفض وزير الدولة المكلف بحقوق الإنسان والعلاقات مع البرلمان والمجتمع المدني المصطفى الرميد التعليق على القرارات القضائية التي صدرت بحق كل من الراضي وأصبار ومحفوظ، لكنه شدد، في تصريح لـ"تيلكيل عربي"، على أن إعمال القانون في مثل هذه القضايا ضروري، وموقفه هو أن التدوينات التي تتجاوز حدود التعبير عن الرأي يجب مساءلة أصحابها عنها.

وأضاف الرميد أن المطلوب اليوم هو مواصلة ما تعرفه السياسة الجنائية من تغييرات، والتي تنتظر المصادقة عليها داخل مجلس النواب. واعتبر وزير الدولة المكلف بحقوق الإنسان أنه "في حالة عمر الراضي، كان يجب متابعته بقانون الصحافة والنشر من الأصل، وليس القانون الجنائي".

هل لضغط الشارع والجمعيات دور؟

مع توالي قضايا توقيف نشطاء عبروا عن آرائهم بمختلف الطرق في مواقع التواصل الاجتماعي، وإدانة عدد منهم بتهم مختلفة من بينها "المس بالمقدسات" أو "إهانة العلم الوطني والتحريض على ذلك"، خرجت مجموعة من مبادرات دعم هؤلاء والترافع لصالحهم، وكان أبرزها توقيع عريضة "11 يناير 2020"، وتحمل عنوان "مغرب بدون اعتقال سياسي ومعتقلي الرأي".

بالنسبة إلى المحامي بهيئة الدار البيضاء سعيد بن حماني، وبالإضافة إلى الصلاحيات والسلطات التي تتمتع بها محاكم الاستئناف لمراجعة الأحكام الصادرة ابتدائيا، هناك عامل آخر ساهم في قرارات المتابعة في حالة سراح أو تخفيض العقوبات، وهو "حملات

»

يدعو الحقوقيون إلى جعل السنة الجديدة بدون معتقلي رأي.

التضامن الواسعة للفعاليات الحقوقية".
وأشار المحامي سعيد بن حماني إلى عامل آخر، وصفه بـ "الانطباع الدولي"، الذي "أصبح يقدم القضاء المغربي على أنه أداة للانتقام".
نفس الرأي ذهب إليه الكاتب العام للجمعية المغربية لحقوق الإنسان يوسف الريسوني، والذي قال، في تصريح بـ"تيلكيل عربي"، إن "تخفيض العقوبة في حق تلميذ العيون وقرار متابعة تلميذ مكناس في حالة سراح دليل على ارتباك القرارات القضائية في حق هؤلاء الشباب".
ورفض الريسوني وضع القرارات التي صدرت مؤخرا في حق كل من عمر الراضي ورضوان محفوظ وحمزة أصبار، في سياق "وجود انفراج في هذه الملفات"، وربط موقفه هذا بـ"استمرار محاكمة مجموعة من النشطاء، الذين قادتهم تدوينات أو مواقع فيديو نشروها إلى السجن".
وشدد الكاتب العام للجمعية المغربية لحقوق الإنسان على أن "الضغط الدولي ومساندة الجمعيات الحقوقية، سواء داخل المغرب أو خارجه، لهؤلاء الشباب، هو ما دفع القضاء لتخفيف عقوبة البعض منهم وتمتيع آخرين بالسراح المؤقت".

سلطة النيابة العامة

لماذا تحرك النيابة العامة الدعوى العمومية في قضايا الرأي والتعبير في مواقع التواصل الاجتماعي؟ الجواب من وجهة نظر رئيس جمعية عدالة جميلة السيوري، هو أنه "في الفترة الأخيرة، أصبحت النيابة العامة وبعد منحها الاستقلالية التامة، تظهر بمظهر القائدة لتوجهات السلطة القضائية".
وأوضحت السيوري أن مجموعة من القضايا التي راجت في المحاكم، وكانت موضوع متابعة الشباب على آرائهم، منها من "تم فيه تحريك الدعوى مباشرة من طرف النيابة العامة، ومنها من حُركت بعد تقديم شكايات من طرف أفراد أو جمعيات".
ورأت السيوري، في حديثها لـ"تيلكيل عربي"، أن "الدوريات الأخيرة للنيابة العامة، وإن كانت مهمة وإيجابية في عدد من القضايا، لكنها تبقى هي المؤطر الأول والأخير لمصير المحاكمات، وإلى ماذا سوف تنتهي عليه قرارات القضاء الجالس"، إذ أنه، حسب المتحدثة ذاتها "يظهر من خلال قرارات الإحالة على جلسة الحكم، أن الملفات حُسمت، وهذا ليس في صالح الجسم القضائي إطلاقا، ويشوش على مسار استقلاليته".
وعن الحالات الأخيرة التي تمتع فيها الشباب بالسراح المؤقت أو تخفيض العقوبة، اعتبرت رئيس جمعية عدالة أن المتابعة "لم يكن يجب تحريكها من الأصل".
وفسرت السيوري موقفها بالقول: "عندما يمثل تلميذ أو شاب أو قاصر أمام وكيل الملك، وهو متابع بتهم مرتبطة بالرأي وحرية التعبير، يجب أن يؤخذ بعين الاعتبار وضعه الاجتماعي، وأن الأصل هو تمتيعه بكافة ظروف التخفيف وليس التشديد. نحن لسنا أمام أناس ارتكبوا جنايات أو جنح ألحقت الضرر بالغير، بل عبروا عن آرائهم فقط، ومهما اختلفنا في تقدير أو تفسير مضمونها، تبقى ضمن خانة الرأي والتعبير عنه".

الرميد: ما صدر عن الأشخاص الذين توبعوا بتهمة إهانة ثوابت الأمة ليس انتقاداً أو رأياً، بل سب وشتم.

ما بين القانون الجنائي وقانون الصحافة والنشر

"ماشي گاع اللي دوا ولا كتب ولا نشر في مواقع التواصل الاجتماعي نجرّوه للحبس"، كان هذا موقف وزير الدولة المكلف بالحقوق الإنسان والعلاقات مع البرلمان والمجتمع المدني المصطفى الرميد.
وأوضح وزير الدولة، في حديثه لـ"تيلكيل عربي"، أنه مع "اعتماد قانون الصحافة والنشر في كل القضايا المرتبطة بالتدوينات ومقاطع الفيديو التي تصدر عن أشخاص في مواقع التواصل الاجتماعي".
وشدد المسؤول الحكومي على أنه "لا يمكن أن نميز ما بين الصحافي والمواطن؛ إذا كان الأول ينشر في المنبر الذي يشتغل فيه، فإن الثاني بدوره يمارس الفعل نفسه على مواقع التواصل الاجتماعي، لذلك يجب استبعاد القانون الجنائي في مثل هذه القضايا".
وعن المتابعات التي تمت في حق مجموعة من النشطاء بتهمة إهانة المقدسات، باستحضار تصريح صدر عنه حين كان وزيرا للعدل والحريات، ذكر فيه إن "الملك أمر بعدم متابعة من يسئ إليه لأنه لا يريد أن يقمع أحدا"، قال الرميد: "ما صدر عن الأشخاص الذين توبعوا بتهمة إهانة ثوابت الأمة، ليس انتقاداً أو رأياً، بل سب وشتم".
وأضاف وزير الدولة، في السياق ذاته: "هذه قناعتي عبرت عنها في السابق وسوف أعبر عنها من أي موقع. لا يمكن أن نقبل سب ملك البلاد هكذا، وأنا مع إعمال القانون الجنائي هنا. هناك من أصبح يقوم بهذه الأفعال عن سبق إصرار وترصد، وبطرق غايتها الاسترزاق لا غير".
وتابع المتحدث ذاته: "القضايا المتعلقة بملك البلاد والوحدة الترابية للمملكة والدين الإسلامي يجب أن تعالج بناء على القانون الجنائي، وطبعا أشدد على أن تحريك المتابعة القضائية يكون في حق من يقومون بأفعال تستهدف ثوابت الأمة عن سبق إصرار وترصد، وهناك دلائل على أنها موجهة ومقصودة ومتكررة وتتضمن ما يسيء إليها بطرق بعيدة عن حرية الرأي والتعبير".
وعن الجديد الذي يحمله مشروع القانون الجنائي الذي ينتظر أن يعرض على البرلمان للمصادقة عليه، كشف الرميد أن الفرق البرلمانية تعمل على ترحيل مجموعة من المواد المتعلقة بالصحافة والنشر إلى القانون المنظم لها. ■

زواج القاصرات..

الاستثناء يتحول إلى قاعدة

كشفت الأرقام التي أعلن عنها وزير العدل محمد بن عبد القادر، خلال جلسة الأسئلة الشفهية بمجلس النواب الإثنين الماضي بشأن زواج القاصرات عن فشل المقاربات المعتمدة في التصدي للظاهرة. الأرقام المرتفعة بشأن زواج القاصرات دفعت وزير العدل إلى التصريح بكون الاستثناء الذي سمحت به مدونة الأسرة لم يعد استثناء.

الشرقي لحرش

بحسب وزير العدل، بلغ عدد طلبات الزواج التي تهم القاصرين 32 ألف طلب برسم سنة 2019، قبل منها ما نسبته 81 في المائة، تمثل منها نسبة طلبات الإناث 99,46 في المائة. وبحسب الأرقام المعلنة، فإن زواج القاصرات تضاعف خلال الثماني سنوات التي تلت دخول مدونة الأسرة حيز التنفيذ، حيث انتقل من 18 ألف زواج سنة 2004 إلى 39 ألف زواج خلال سنة 2011، قبل أن يستقر سنة 2017 في 32 ألف زواج. وإذا كانت سنة 2018 قد سجلت انخفاضا في زواج القاصرين الذي انتقل من 32 ألفا إلى26 فإن هذا الانخفاض يعزى إلى انخفاض عدد الطلبات التي انتقلت من 39 ألفا سنة 2017 إلى 32 ألفا، أما نسبة قبول الطلبات فقد سجلت انخفاضا طفيفا جدا؛ اذ انتقلت من 82 في المائة إلى 81 في المائة.

من جهة أخرى، تكشف أرقام وزارة العدل أن عدد الطلبات المقدمة من طرف القاطنين في البوادي بلغت 21 ألفا و540، قبلت منها 17817 طلبا، مقابل 10564

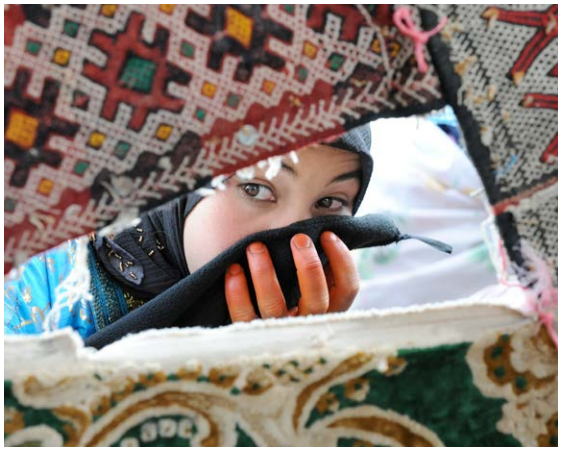

ما مجموعه 98 من القاصرات المعنيات بطلبات الإذن بالزواج بدون مهنة.

قدمت من طرف القاطنين في المدينة، قبل منها 8324 طلبا. كما تكشف الأرقام عن دور العامل الاجتماعي والاقتصادي في استمرار ظاهرة زواج القاصرات؛ إذ أن 98 في المائة من اللواتي قدمن طلب الحصول على الإذن بالزواج بدون مهنة.

أرقام لا تعكس الواقع

إذا كانت الأرقام التي أعلنها وزير العدل تنم عن فشل في محاصرة الظاهرة، فإن بعض الحقوقيين يرون أنها لا تعكس الحقائق الموجودة على الأرض بسبب انتشار "زواج الفاتحة"، في عدد من مناطق المغرب، حيث يتم الزواج دون اللجوء إلى طلب الإذن من محاكم الأسرة.

في هذا الصدد، تعتبر نبيلة جلال، محامية وعضو المكتب التنفيذي لفدرالية حقوق النساء، في اتصال مع "تيلكيل عربي"، أن الأرقام التي تعلنها وزارة العدل لا تعكس الحقيقة؛ إذ أن زواج القاصرات منتشر في عدد من المناطق بدون عقد، مشيرة إلى أن هناك بنات يتم تزويجهن في عمر 12 سنة.

وترى نبيلة جلال أن مصادقة المغرب على الاتفاقيات الدولية المتعلقة بحقوق النساء وحقوق الأطفال تلزمه بالعمل على الحد من ظاهرة تزويج القاصرات، وسن سياسات عمومية تمكن الفتيات من متابعة دراستهن بدل إجبارهن على الزواج. وتربط جلال بين اتساع رقعة زواج القاصرات وانتشار مفاهيم خاطئة في بعض المناطق المغربية، التي ترى في الزواج "خلاصا" للأسرة من عبء مصاريف الفتيات، كما أن الإجراءات التي تضمنتها مدونة الأسرة لحماية القاصرات لا يتم التقيد بها، من قبيل عرضهن على خبرة طبية واجتماعية، مما يؤدي إلى استمرار الظاهرة بشكل مقلق.

وتخلص المتحدثة، على هذا المستوى، إلى أن الحكومة المغربية مطالبة بمنع الزواج قبل بلوغ سن 18 سنة، مع ضرورة توفير التعليم والشغل للفتيات، تجنبا للجوء أسرهن إلى "زواج الفاتحة".

دفاعا عن القضاة

إذا كان اللوم يوجه إلى القضاة بشأن ارتفاع نسبة طلبات زواج القاصرات، فإن عبد الله «

عضو من نادي القضاة يدعو المشرع إلى امتلاك الجرأة في منع زواج القاصرات.

« الكرجي، عضو نادي القضاة، يعتبر أن المشكل في النص القانوني بالأساس. وأوضح الكرجي أن النص القانوني يتيح للقاضي، وفق سلطته التقديرية، إمكانية منح الإذن للقاصرين بالزواج، مشيرا إلى أنه في كثير من الأحيان يرفض القضاة منح الإذن، لكنهم يفاجؤون بنفس الأشخاص يقفون أمامهم من أجل ثبوت الزوجية، وذلك بعد الحمل أو الولادة.

ويرى الكرجي أن معالجة مشكل زواج القاصرات يمر حتما عبر المجال التشريعي، مضيفا أنه "إذا كان القانون يمنح القاضي، بصفة استثنائية، حق إعطاء الإذن بزواج القاصر، فينبغي أن يكون محددا في سن معينة". ويتفق القاضي الكرجي مع الداعين إلى منع زواج القاصرات، معتبرا أن مكان الطفلات هو المدرسة.

ويخلص المتحدث إلى أن القضاة لا يتحملون مسؤولية زواج القاصرات؛ إذ أن القضاة لا يصنعون القاعدة القانونية، بل يسهرون على تطبيقها، داعيا المشرع إلى امتلاك الجرأة في منع زواج القاصرات.

فعل الهشاشة الاجتماعية

من جهته، يرى مصطفى بنزروالة، الباحث في علم الاجتماع أن القراءة التفسيرية للأرقام المعلنة من طرف وزارة العدل حول زواج القاصرات في السنوات الأخيرة لا يمكن بأي حال إلا أن "تنبئنا بأن دواعي زواج الفتيات دون السن القانوني مازالت قائمة".

ويرى بنزروالة أن هذا النوع من الزيجات ذو بنية مركبة تتدخل في اختياره العديد من العوامل والمحددات، منها ما هو اجتماعي مرتبط بالهشاشة الاجتماعية للفتاة ومحيطها العائلي، كالفقر والبطالة والهدر المدرسي، ناهيك عن المخيال الجمعي والتمثلات الثقافية ذات النزوع المحافظ الذي يختزل المرأة في بعدها الجسدي ويقرن نضجها بالمعطى الفيزيولوجي دون اعتبار للتوازن النفسي والاستعداد الذهني، خاصة في المناطق القروية، التي تعرف انتشارا واسعا لهذا النوع من الزواج، مقارنة بالمجال الحضري". وأشار المتحدث إلى أن بعض الدراسات التي أجريت حول الموضوع خلصت إلى أن الوضع الاجتماعي للأسر عامل محدد في اختيار تزويج القاصر، وكذلك التمثل الثقافي، غير أن المفارقة المسجلة هو أن هذين العاملين يتقلصان لصالح أسباب أخرى من قبيل الاعتداء الجنسي، أو العلاقات خارج مؤسسة الزواج التي ينتج عنها حمل وغيرها من الأسباب المتفرقة".

مقترح قانون عالق

أمام تزايد دعوات الحقوقيين لمنع زواج القاصرات، بادر المستشار البرلماني عبد اللطيف أوعمو، عن حزب التقدم والاشتراكية، سنة 2012 إلى تقديم مقترح قانون من أجل منع الزواج قبل سن الثامنة عشرة، فيما تقدم الفريق الاشتراكي بمقترح قانون يمنع منح الإذن للقاصرين بالزواج قبل تجاوز 16 سنة.

وبعد نقاش طويل بين البرلمانيين ووزير العدل والحريات السابق، المصطفى الرميد، تم الاتفاق على دمج المقترحين، والخروج بحل وسط يقضي بمنع منح إذن الزواج للقاصرين الذين لم يتجاوزوا سن 16 سنة، قبل أن تتم المصادقة عليه في جلسة عامة لمجلس المستشارين في 22 يناير 2013.

ومنذ إحالته على مجلس النواب، ظل مقترح القانون يراوح مكانه بسبب اختلاف الفرق النيابية حول سن الزواج؛ إذ أن بعض الفرق مازالت تطالب بمنع الزواج قبل بلوغ سن 18 وإلغاء الاستثناء.

معالجة شمولية

إذا كانت الأصوات الحقوقية تطالب بمنع الزواج قبل 18 سنة، فإن زهور الحر، رئيسة اللجنة الوطنية للتكفل بالنساء ضحايا العنف، ترى أن الأصل هو منع الزواج قبل سن 18 سنة، لكن ذلك يجب أن يتم بتدرج، وفق مقاربة شمولية تأخذ بعين الاعتبار الجانب الاجتماعي والثقافي والاقتصادي للأسر في مختلف مناطق المغرب. واعتبرت الحر أن تحديد سن منح الإذن بزواج القاصر، في حالات استثنائية، في سن 16 سنة أو 17 سنة سيمثل نقلة نحو منع زواج القاصرين. وتضيف المتحدثة أن إلغاء زواج القاصرات ينبغي أن يواكب بتدابير وإجراءات عملية على أرض الواقع، تضمن تمدرس وتكوين الفتيات.

وتشير الحر أن بعض المحاكم لا تمنح الإذن بزواج القاصرين؛ إذا لم يكونوا بالغين سن الـ17، معتبرة أن تبني المشرع لهذا المقترح سيشكل مرحلة انتقالية نحو القضاء على الظاهرة، مع ضرورة الحرص على نشر التوعية والتحسيس بخطورة زواج القاصرات، وتوفير جميع الإمكانات اللازمة من أجل تمدرسهن. ■

نساء وأطفال الجهاديين..

خرجوا سرا ويرغبون في العودة جهارا

خرجوا في صمت وفي جنح الظلام، عبر رحلات قانونية صوب دول الجوار السوري. لم يخبروا عائلاتهم ولا أصدقاءهم بوجهتهم ولم يعلموهم بمدة الغياب. هبوا في خلسة مع رياح ما يسمى بـ"الربيع العربي" في رحلة من المغرب إلى المشرق، فطال مقامهم هناك. منهم من اختفى دون أن يترك أثرا، ومنهم من ترك نسلا وأرامل تائهة في مخيمات لاجئين، بعد أن أجهض حلم إقامة "دولة الخلافة" في العراق والشام، لتبدأ معاناة جديدة لهؤلاء، تتعلق بالرغبة في العودة، لكن هذه المرة ليس في صمت، بل بأنين ودموع، خاصة أن أغلب العالقين هم من النساء والأطفال.

عبد الرحيم سموكني

تتحدث تنسيقية عائلات العالقين والمعتقلين المغاربة بسوريا والعراق عن أكثر من **110** ملفات.

بعد مرور أزيد من ثماني سنوات على بداية الصراع في سوريا بين النظام وفصائل متمردة تتغذى بالفكر الجهادي العابر للقارات، ومع فشل حلم "الجهاديين" في إقامة "دولة الخلافة"، التي هدمها الجيش العربي السوري وحلفاؤه الروس والإيرانيون، تعيش أسر مقاتلين مغاربة الأمرّين في مخيمات اللاجئين في شمال سوريا.

عائلات الداخل تتعبأ لعودة من الخارج

يقول عبدالعزيز البقالي، رئيس التنسيقية الوطنية لعائلات العالقين والمعتقلين المغاربة بسوريا والعراق، إن فكرة إنشاء جمعية خاصة بهم، جاء بناء على الطلبات الكثيرة لعائلاتهم هنا في المغرب، والتي إما تجهل مصير أبنائها، أو أنها تريد استعادة أحفادها اليتامى هناك. ويوضح، في تصريح لـ"تيلكيل عربي": "عندما قررنا تأسيس هذه التنسيقية، كانت بأيدينا عشرة ملفات قدمتها لنا عائلات فقدت التواصل مع أبنائها بعد أن هاجروا إلى سوريا أو العراق قصد القتال هناك، بعدما غرر بهم دعاة التحريض، وبعد أن رأينا النور قانونيا، بلغ عدد الملفات أكثر من 110 ملف تخص حالات مغاربة عالقين هناك".

بالنسبة لهذا الشاب ابن طنجة، الذي كان خبر معاناة الأسر التي فقدت أبناءها نتيجة استقطابهم في صراع بعيد جغرافيا، عندما بدأ، قبل عشر سنوات، مسلسل البحث عن شقيقه المحكوم بالإعدام في العراق، «

تقدر التنسيقية النساء والأطفال العالقين في مخيمات اللاجئين في شمال سوريا بما بين 250 و270.

فإن الإحصائيات التقريبية التي تتوفر عليها التنسيقية تشير إلى وجود ما بين 250 و270 امرأة وطفل مغاربة عالقين في مخيمات اللاجئين في شمال سوريا، إضافة إلى ما بين 170 و180 شابا، تعدوا السن القانوني ولا يعودوا يحتسبون قاصرين أو أطفالا.

بالنسبة للتنسيقية، فإن الأهم هو ضرورة إعادة العالقين، خاصة من النساء والأطفال.

ويقول البقالي إن هناك ملفات تدمي القلب، لحالات إنسانية فريدة، منها حالة طفلين، فقدا واليهما، ويعيشان في مستشفى للصليب الأحمر، وأن هناك حالات لأرامل، لم يذهبن للقتال، وإنما رافقهن أزواجهن، ليجدن أنفسهن محتجزات، رفقة أطفال أنجبنهن فوق الأراضي السورية، وأن النسبة الأكبر من المغاربة العالقين يوجدون في مخيمات تابعة للأكراد في شمال سوريا، بينما لا تتعدى نسبة العالقين المغاربة في العراق 15 في المائة.

ويضيف البقالي أن التنسيقية تتواصل مع بعض العالقين المغاربة هناك، رغم حظر الأكراد للهواتف على اللاجئين، وبالتالي فإنها على اطلاع كبير على ما يعيشونه هناك، ويقول "هناك حالتان لمغربيتين في العراق؛ واحدة من مدينة طنجة والثانية من مدينة بني ملال، تقبعان في السجن، ولكليهما أطفال، وقد وافقت الحكومة العراقية على تسليم الصغار إلى السلطات المغربية، لكن ذلك لم يحدث بعد، وبالتالي فإنهم يعيشون في دور أيتام في العراق، دون أن تتواصل الوالدتان مع أطفالهما".

أحاديو الجنسية أفضل من مزدوجيها

يكشف البقالي أن هناك نوعين من المغاربة العالقين، نوع يتوفر على الجنسية المزدوجة، وهم غالبا من القادمين من دول أوربية، ونوع ثان سافر مباشرة من المغرب، ويضيف "المثير، أننا اكتشفنا أن أصحاب الجنسية الواحدة أكثر حظا من أصحاب الجنسيات المزدوجة، فمثلا، فرنسا وهولندا تقوم مباشرة بسحب جنسيتها من المدانين في قضايا الإرهاب، وبالتالي فهم عندما يريدون العودة إلى بلدهم الأصلي يواجهون بأن عليهم قصد بلد المنشأ، وهذا ما أدى إلى وجود فئة بلا هوية ولا جنسية عالقة هناك".

يقول رئيس التنسيقية الوطنية لعائلات العالقين والمعتقلين المغاربة بسوريا والعراق إن يدهم ممدودة إلى جميع الفاعلين، سواء كانوا حكوميين أو نشطاء مدنيين للمساهمة في استعادة هؤلاء الأطفال والنسوة.

ويؤكد البقالي "نحن نطالب بإعادة واسترجاع جميع المغاربة المعتقلين والعالقين والمحتجزين بسوريا والعراق، مع ضمان المحاكمة العادلة بعد العودة، والتدخل لدى الجهات المسؤولة والسلطات بهدف الإسراع بعملية الترحيل، مع توفير المواكبة النفسية والصحية لكل العائدين والمساهمة في دمج

وإعادة تأهيل العائدين اجتماعيا، ودمج الأطفال العائدين في المنظومة التربوية والتعليمية، وتسهيل الحصول على الوثائق الإدارية اللازمة".

برلماني يضغط حتى تتحرك الدولة

المطالب، التي كشفها البقالي، يدعمها البرلماني عن حزب الأصالة والمعاصرة عبداللطيف وهبي، الذي كان أول من طرح ملف المغاربة العالقين والمعتقلين في سوريا والعراق. ويقول وهبي، في تصريح لـ"تيلكيل عربي"، إنه لا يمكن للدولة أن تتخلى عن أبنائها، خاصة الأطفال الذين لا يحملون أي ذنب فيما يعيشونه.

ويضيف وهبي، الذي دعا، في وقت سابق، إلى تنظيم زيارات إلى المعتقلات والمحتجزات التي يوجدون بها المغاربة، داعيا إلى تشكيل لجنة برلمانية خاصة لهذا الغرض، ويؤكد "مطلبنا يتمثل أساسا في حماية الأطفال والنساء والشباب المغاربة المغرر بهم ونقلهم من السجون والمحتجزات والمعتقلات السورية والعراقية إلى أرض الوطن وإعادة تأهيلهم وإدماجهم في المجتمع المغربي".

وهبي: يجب علينا التحرك في أقرب الآجال. نحن الآن نتواصل مع الصليب الأحمر ونقود محاولات لاستعادتهم.

ويتابع وهبي "يجب علينا التحرك في أقرب الآجال. نحن الآن نتواصل مع الصليب الأحمر، ونقود محاولات من أجل أن تجري عملية استعادتهم سريعا، ولهذا الغرض، طلبت لقاء مع وزير التربية الوطنية ووزير الصحة، من أجل البحث في إمكانية تأهيل الأطفال بعد وصولهم، خاصة في ما يتعلق بالمتابعة النفسية والتأهيل الاجتماعي ومتابعة دراستهم".

حقوقي يتفهم الوضعية الأمنية

يعتبر رئيس مرصد الشمال لحقوق الإنسان محمد بنعيسى، الذي كان أول من تطرق لوضعية المغاربة المعتقلين والعالقين في سوريا والعراق، أن الوضع الحالي في المخيمات السورية يبقى كما هو عليه، وأنه لا يوجد أي جديد على المستوى الميداني، سوى أن معاناة النساء والأطفال الموجودين بمخيمات الاحتجاز تزداد سوءا، خصوصا أننا في فصل الشتاء، حيث تعرف المنطقة بردا قارسا مع ضعف الموارد الغذائية التي تقدمها المنظمات الدولية.

ويضيف بنعيسى، في تصريح لـ"تيلكيل عربي"، "كنا نأمل أن تبدأ عملية إعادتهم مباشرة، بعد تصريح عبد الحق الخيام رئيس المكتب المركزي للأبحاث القضائية، حول إمكانية استعادتهم، خاصة بعد المعلومات التي تحدثت عن كون مجموعة من الأجهزة الأمنية حققت معهم، وأخذت بصماتهم وعملت على حصر عددهم".

ويشدد المتحدث على أن "المشكل لا يتعلق بالأطفال الأيتام أو مفقودي الوالدين"، ويوضح "أظن أن ما هو أعمق هو صعوبة التعامل مع الأطفال من زيجات مختلفة؛ مغربيات أو مغاربة تزوجوا من أجانب. فالموضوع ليس بالسهولة التي نتصورها، لكن الأكيد أن هناك حلا يجب أن يراعي ما هو حقوقي وإنساني من جهة، وما هو أمني وله علاقة بسلامة الوطن من جهة ثانية".

يسير بنعيسى في الاتجاه ذاته الذي ذهب فيه النائب البرلماني عبداللطيف وهبي، ويقول إن المرافقة النفسية والاجتماعية ضرورية للعائدين والعائدات ولأبنائهم، ويوضح "نحن أمام أشخاص عاشوا في بيئة صعبة وآخرون تمرسوا على أنواع مختلفة من الأسلحة أو ما زالوا متشبثين بأفكارهم المتطرفة، ولهذا فهذا الموضوع يجب أن يكون من اختصاص الجهات الرسمية من جهة، وجمعيات المجتمع المدني الجادة وذات الاختصاص من جهة ثانية، وذلك وفق مقاربة تشاركية".

ويتابع بنعيسى "القانون الجنائي المغربي واضح، فهو يجرم الالتحاق ببؤر التوتر أو الانضمام إلى الجماعات المتطرفة، لكن السلطات المغربية تتعامل بليونة مع النساء والأطفال، حيث لا تعتقل النساء مثلا، لماذا؟ لأن لديها معلومات مؤكدة أن معظمهن لم يتورطن في النزاع المسلح ولم يحملن السلاح، عكس الدول الأخرى التي تعتقل النساء بمجرد عودتهن". ■

معظم المغربيات العالقات لم يتورطن في النزاع المسلح ولم يحملن السلاح.

الوسطاء الرياضيون..

مداخيل بالملايين و"فوضى" تفرض التقنين

مع إغلاق فترة الانتقالات الشتوية رسميا بالمغرب في تمام منتصف ليلة الخميس 16 يناير 2020، عاد الجدل مجددا ليرافق طريقة اشتغال وكلاء اللاعبين بالبطولة الوطنية الاحترافية، بسبب فسخ عقد لاعب شاب من طرف نادي الدفاع الحسني الجديدي، لفشل عدنان أوعيد، في اجتياز الاختبارات البدنية، حسب الرواية الرسمية التي قدمها الرئيس عبد اللطيف مقتريض.

أمينة مودن

المعطيات الأولية التي تم الكشف عنها في القضية التي أثارت جدلا وسط الجماهير، تخالف الرواية الرسمية لـ"فارس دكالة". فالأمر يتعلق بتوصل النادي بمقطع فيديو للاعب من طرف وسيط، غير مطابق تماما للشخص الذي وقع عقده بكشوفات النادي، والتقط الصور مع الرئيس والمدرب، منتشيا بالعقد الجديد، كما قدم تصريحا بالصوت والصورة، لم يتم بعد حذفه من الموقع الرسمي للدفاع. القضية، التي جرت على الوسيط اتهامات "تضليل" فريق وتقديم معلومات كاذبة، وعلى اللاعب أيضا انتحال صفة شخص آخر، بحثا عن فرصة بالبطولة الوطنية، رفقة فريق ينتمي لقسم الكبار، فتحت النقاش مجددا بخصوص الأشخاص المؤهلين لشغل مهمة وكلاء لاعبين معتمدين، من طرف الجهاز الوصي على كرة القدم، بشروط ومعايير واضحة.

وكلاء يغلبون مصلحة الأندية

جوليان بوجول واحد من الوكلاء الستة الذين توجد أسماؤهم ضمن القائمة الرسمية التي تضعها جامعة الكرة بموقعها، والتي تهم الوكلاء المعتمدين من طرفها، ممارسة مهنة "الوساطة" بشكل قانوني، بعد استيفائهم للشروط، التي تم الكشف عنها سابقا.

وكيل اللاعبين قال، في حديث لـ"تيلكيل عربي"، إنه كان ضمن الأشخاص الذين اجتازوا قبل سنوات الامتحان الخاص بالاتحاد الدولي لكرة القدم "الفيفا"، من أجل العمل وكيلا للاعبين، قبل أن يعود مجددا لوضع ملفه أمام اللجنة الخاصة بجامعة الكرة، بعد أن أصبحت الاتحادات الكروية المحلية هي التي تؤهلهم.

بوجول أوضح أنه كان ضمن 8 وكلاء، الذين اجتازوا المقابلة الأولى التي تسهر عليها الجامعة الملكية المغربية لكرة القدم، للاستفادة من الرخصة التي تمكنه من مزاولة المهنة بشكل قانوني، معترف به من طرف الجهاز الوصي على اللعبة، بعد الأحداث الأخيرة التي فرضت تجميد أنشطتهم، إلى حين التسوية الإدارية والقانونية لوضعيتهم.

فسخ عقد عدنان أوعيد أعاد الجدل مجددا حول طريقة اشتغال وكلاء اللاعبين في البطولة المغربية.

وردا على ما يجنيه الوكيل من أرباح، بشكل سنوي، يقول بوجول بتحفظ "لا يمكن تقديم رقم محدد، لكن بالنسبة لي الوكلاء الذين يشتغلون مع الأندية بدرجة أولى ويغلبون كفة مصالح الأخيرة، قد تصل أرباحهم إلى أرقام خيالية، كما أنهم يشتغلون طوال السنة، وهم أنفسهم من يحرصون على إخفاء الأرقام تفاديا للجدل".

وأضاف "يمكن، مثلا، في موسم واحد أن يصل متوسط أرباحي إلى 500 ألف درهم، ومرات أخرى يمكن إنهاء فترة انتقالات دون إبرام أي صفقات. الأمر مرتبط باللاعب، وبشعبيته، وأيضا بالأندية التي تنافس للظفر بخدماته، و كإضافة، لدي عمل آخر قار، لذا أحاول أن أشتغل بمبدأ الاصطفاف وراء اللاعب واختيار الوجهة الأفضل إليه، وليس بمبدأ الكم ، كما أن نسبة الأرباح دائما ما يتم التفاوض بخصوصها، وليست محددة في 10 بالمائة دائما من قيمة الصفقة".

لم ينف وكيل اللاعبين استعانته بأطراف أخرى لمساعدته في تدبير قائمة اللاعبين الذين يشتغل معهم، حيث قال إنه على تواصل دائم مع عدد من الأشخاص بمدن مغربية مختلفة، يهتمون بالشق التقني لأداء اللاعب، يتابعون المباريات، يبحثون عن "البروفايلات" التي تضعها أمامهم أندية، لشغل مراكز الخصاص بترسانتها البشرية.

أرقام لا تعكس الواقع

من جانبه، شجب أحمد شليضة، وكيل اللاعبين المعتمد من طرف جامعة الكرة وأيضا من طرف الاتحاد الإماراتي للعبة، الفوضى التي يعرفها مجال "الوسطاء الرياضيين" في الفترة الأخيرة، بسبب اختيار بعض الأندية طرق أبواب دخلاء على المهنة، تفاديا لدفع نسبة 10 في المائة، والاكتفاء بتقديم مقابل يتراوح بين 5000 و10 آلاف درهما. شليضة، وهو واحد من أبرز الوكلاء المعتمدين الناشطين بالمغرب والإمارات، وهو أيضا مهندس صفقات احتراف لاعبين بأوروبا، أوضح بأن عواقب التعامل مع "الشنّاقة"

من الجمع العام التأسيسي للاتحاد الوطني للوكلاء الرياضيين.

الاسم الذي استعاره حسب قوله من رئيس نادي كبير بالمغرب، تتمثل في عدم درايتهم بالقوانين، وأيضا لا يمكنهم تسويق الأسماء التي اشتغلوا معها خارج المغرب، لقلة معارفهم وعلاقاتهم، بالخليج، الدوريات المغاربية، أوروبا.

وبخصوص اللقاء الذي تم حضره شليضة مع ممثلين عن جامعة الكرة، من بينهم حمزة الحجوي، رئيس لجنة الوسطاء الرياضيين بجامعة الكرة، وكاتبها العام طارق نجم، والذي همّ تقنين المجال، تابع المتحدث ذاته: "ناقشنا مقترح توقيف كل شيء؛ أي أنشطة الوكلاء، والهدف هيكلة المهنة، والسير على نهج مخطط جامعة الكرة لتطوير اللعبة. تحدثنا بخصوص الضرائب، وقلنا بأن لا مشكل لدينا في أدائها، المهم أن الأندية يجب أن توقف تعاملها مع الدخلاء، وأي تواطؤ معهم يجر على إدارتها عقوبات".

شليضة جدد طلبه للمسؤولين بتطبيق القانون، لوضع نقطة النهاية للتعاملات "المشبوهة" والفوضى بسبب الأشخاص الذين يشتغلون في المجال، دون اعتماد، ولا تكوين، ولا ترخيص، فقط عبر حمل هواتفهم، وعندما يقع أي لاعب في مشكل، يتركونه ليصارع وحيداً، لأن لا صفة قانونية لديهم...

بوجول: في موسم واحد يمكن أن يصل متوسط أرباحي إلى 500 ألف درهم، ومرات أخرى يمكن إنهاء فترة انتقالات دون إبرام أي صفقات.

اتحاد لإسماع صوت الوكلاء

على المنوال ذاته، ينسج محمد رزقي، رئيس الاتحاد الوطني للوكلاء الرياضيين، الذي يرى أن مزاولة نشاط الوسيط الرياضي المعتمد يجب أن يكون مهنة وليس نشاطا موسميا، يتم افتتاحه بمرحلة الانتقالات الصيفية/الشتوية، وينتهي بتوقيع العقود وتسلم التعويضات.

محمد رزقي (على اليمين) رئيس الاتحاد الوطني للوكلاء الرياضيين.

"شخصيا، أرى أن عمل الوكيل الرياضي يجب التركيز عليه طيلة السنة، ولا يرتبط فقط بـ'الميركاتو'، فالاشتغال بطريقة احترافية، يستوجب البحث عن لاعبين، ومتابعتهم، والسفر إلى أمريكا اللاتينية وأيضا جنوب القارة الإفريقية، للقاء وجوه جديدة، والبحث لها عن فرص أفضل. وفي حال نجحنا في ذلك، تبدأ مرحلة المتابعة والتواصل الدائم. وتوقيع العقد لا يعني بالأساس نهاية التواصل"، يضيف رئيس الاتحاد الوطني للوكلاء الرياضيين.

من بين النقاط التي يراها وكيل اللاعبين الشاب مهمة، الحرص على الدفاع عن مصالح اللاعب، والتفاوض بخصوص عقده، إضافة إلى مساعدته في رسم مسار احترافي، وخوض تحديات جديدة خارج المغرب، ما يفرض إلماما كبيرا بالقوانين، وأيضا بالأمور المتعلقة بمناقشة الصفقات وتدبيرها.

وحول نسبة أرباح اللاعبين أو الوسيط، حسب المصطلح الذي بدأ الاتحاد الدولي لكرة القدم "فيفا" باستعماله بالسنوات الأخيرة، فإن رزقي يرى أن المداخيل كافية لضمان عيش كريم، ومن أجل ذلك يجب الاشتغال بشكل متواصل، وتخصيص جزء من الأرباح للسفر والتنقل بين البلدان، ولقاء رؤساء أندية، مسؤولين، وتكوين علاقات قوية، لفتح آفاق مختلفة لجميع اللاعبين الذين يتم الاشتغال معهم.

وبالنسبة إلى فكرة الائتلاف وتأسيس اتحاد يجمع عددا من الوكلاء بالمغرب، قال رئيس الاتحاد الوطني للوكلاء الرياضيين: "الهدف كان بعد التطورات الأخيرة، تحصين المهنة، وضمان احترام القانون المنظم لها، إضافة إلى المشاركة في النقاشات المفتوحة، والقضايا المرتبطة بعملهم في المغرب، لا نريد تشكيل قوة للضغط على أي طرف، ولم نرفض اجتياز المقابلات التي فرضتها الجامعة بشكل سنوي، لاستلام موافقة على ممارسة المهنة بشكل قانوني".

المتحدث، سلط الضوء على الاجتماع الأخير مع حمزة الحجوي، رئيس لجنة الوسطاء الرياضيين بجامعة الكرة، وأكد على أن الاتحاد فتح النقاش بخصوص نقاط مهمة؛ أبرزها إعادة النظر في طريقة تجديد الحصول على ترخيص سنوي للمزاولة المهنة، وتحويله مثلا إلى ترخيص يمكن الوسيط من الاشتغال لـ5 سنوات، وأيضا العمل تحت غطاء الجهاز الكروي، للحد من الممارسات الخارجة عن القانون، سواء للدخلاء، أو للأندية التي تفضل العمل معهم".

وينتظر الاتحاد الوطني للوكلاء الرياضيين، التحاق باقي المنتمين إليه، باللوائح التي ستبدأ جامعة الكرة بتحديثها خلال سنة 2020، للحصول على الرخصة القانونية، التي أصبحت ضرورية، واجتياز المقابلات، التي فرضتها الجامعة.

شركات لأداء الضرائب

ضرورة وضع شروط واضحة بالنسبة لمهنة وكيل الرياضيين، وليس فقط في مجال

كرة القدم بل في باقي الرياضات الأخرى شدد عليها يحيى سعيدي، المتخصص في التشريعات الرياضية، في حديث مع "تيلكيل عربي".

وتابع المتحدث ذاته، في هذا الصدد: "من بين الشروط التي يجب وضعها، لتنظيم مهنة الوكلاء الرياضيين بالمغرب، تكوين شركات من طرفهم، لأداء الضرائب، مع فرض دبلوم في التدبير الرياضي من المستوى العالي لكل وسيط يريد امتهان هذا النشاط. وأظن أن منع تعاقد النادي مع رياضي أو إطار دون اللجوء لوكيل الرياضيين هو أيضا إجراء يجب اتخاذه لقطع الطريق على المسيرين الذين ينافسون وكلاء الرياضيين، كما أصبحنا نتابع في الفترات الأخيرة".

وأوضح الباحث المغربي: "بعد ظهير التربية البدنية والرياضة لسنة 1957 وظهير سنة 1987، والقانون رقم 30.09 الذي صدر سنة 2010، وهو أول قانون ينص على تنظيم وتقنين مهنة وكيل الرياضيين (المواد 66،67،68)، نلاحظ أن الجامعة الملكية المغربية لكرة القدم لاتعلم بما هو منصوص عليه في المادة 66 من القانون رقم 30.09 التي تنص فقرتها الأولى على اعتماد وكلاء رياضيين، وفق شروط ومعايير يتم التنصيص عليها في الأنظمة العامة للجامعة، والمسؤولون لم يكلفوا أنفسهم عناء نقل هذه الشروط". السعدي، وتعليقا على اللائحة التي تم تحديثها في دجنبر الماضي، بتواجد ٦ وكلاء معتمدين من طرف الجامعة، شدد أن الأخيرة تمت بطريقة "اعتباطية" وغابت عنها الشروط التي يجب أن تستوفي في كل مرشح.

تهجير لاعبين قاصرين

بطريقة "اعتباطية" أيضا، "غُرّر" بلاعبين من فريق الفتح الرباطي، ومن أكاديمية محمد السادس، ومن الرجاء الرياضي، ومن نهضة بركان، سنهم أقل من 18 سنة، من طرف وكلاء لاعبين معتمدين، من أجل الهجرة صوب دولة الإمارات العربية المتحدة،

سعيدي: من بين الشروط التي يجب وضعها، لتنظيم مهنة الوكلاء الرياضيين بالمغرب، تكوين شركات من طرفهم، لأداء الضرائب.

ولم يقف الأمر عند حد البحث عن فرصة بإحدى الأندية هناك، بل وصل الأمر إلى تدخل الوسطاء من أجل تسهيل تجنيسهم! الملف الذي تابعه، حمزة الحجوي، نائب رئيس جامعة الكرة ورئيس الفتح الرباطي، تمت مناقشته بحضور المكتب المديري قبل 8 أشهر تقريباً، والقرار كان تجميد عمل الوكلاء، إلى تاريخ لاحق، بعد أن قدم المسؤول معطيات تثبت تورط بعضهم في القضية. فتح تحقيق من طرف وزارة الشباب والرياضة، وتكوين لجنة لمتابعة الملف، كان أولى الخطوات التي تم اتخاذها، قبل إعلان تجميد أنشطة الجميع، سواء المذنبين من الوكلاء، أو الذين يشتغلون بطريقة قانونية، بعيداً عن أي خروقات، وتقديم هيكلة جديدة تخضع لضوابط، والهدف إعادة نشر لوائح الوكلاء المعتمدين تدريجيا، بعد المرور عبر مقابلات وتقديم ملف متكامل.

اتفاقات "شفوية" بالملايين

بالرغم من أن عددا من اللاعبين المحليين ارتبطت أسماؤهم، خلال السنوات الأخيرة، بوكلاء بعينهم، إلا أن النسبة الكبيرة من العناصر الوطنية التي تشكل الـ32 فريقا بالقسمين الوطني الأول والثاني، تجد نفسها مع فتح باب فترة الانتقالات (الصيفية، الشتوية)، أمام ساحة حرب، وبحاجة إلى "سلاح" الوسيط، للبحث عن أفضل وجهة. المستوى التعليمي للاعبين المغاربة، وجهل بعضهم بالقوانين المنظمة لمهنة الوكيل، تدفع العديدين منهم إلى عدم إبرام عقود مكتوبة وموثقة، ويبقى اختيار الوكلاء الذي سيكونون حاضرين خلال توقيع العقود، مرتبطا بالعرض الذي سيحملونه وليس بوثائق رسمية تلزم كل طرف بعدد من الواجبات. يقول مروان سعدان، الدولي المغربي الذي انتقل قبل 6 أشهر إلى صفوف

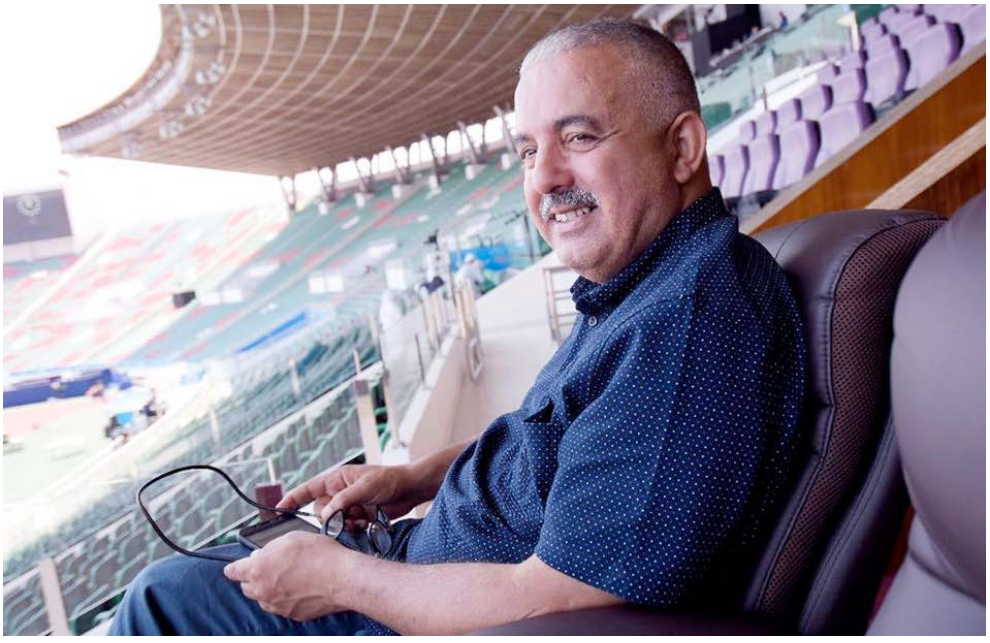

يحيى سعيدي، المتخصص في التشريعات الرياضية.

الفتح السعودي، لـ"تيلكيل عربي": "أرى أنه ليس من الضروري تحديد عقد في علاقة اللاعب بالوكيل، وهي نفس الحالة بالنسبة لي، سواء خلال انتقالي إلى صفوف ريزا سبور التركي أو الفتح السعودي".

واعتبر اللاعب السابق لشباب المحمدية أن مهمة وكيل اللاعبين خارج المغرب تتجاوز الشق الكروي المتعلق بتوقيع العقود مع الأندية، حيث يمكن للوسطاء أيضا تنظيم الخرجات الإعلامية، وأيضا الشراكات، لذا يبقى وجود عقد رسمي بين الطرفين ضروري، عكس ما يقع في المغرب؛ حيث أن عمل جلهم يكون خلال "الميركاتو".

وتابع: "في المغرب، وكيل اللاعبين يتصل فقط خلال فترة الانتقالات، أو الاستفسار عن مدة العقد مع النادي الحالي، تمهيدا لفتح مفاوضات مع أندية أخرى، وبعدها تنقطع العلاقة بطريقة شبه نهائية، لذا ليس مفروضا علينا كلاعبين الارتباط بعقود مع وكلاء للتفاوض".

أما بخصوص استفسار "تيلكيل عربي" حول إن كان غياب الثقة بين الطرفين أو التخوف من كل ما هو عقود، سبب لذلك، نفى مروان سعدان أن يكون الأمر كذلك، مشددا على أنه، أحيانا، يتم عقد اتفاق شفوي مع أحد الوسطاء الرياضيين، ويدخل طرف ثالث، يشغل نفس المهمة، ويحمل معه عرضاً أفضل، وما يمكن فعله في هذه الحالة بالنسبة له هو التواصل معهما معا، للاشتغال معا على الصفقة، بالرغم من أن العديد من وكلاء اللاعبين لا يفضلون ذلك، لأن نسبة الأرباح يتم اقتسامها بينهما.

"نسبة ربح الوكيل من أي صفقة انتقال هي محددة مبدئيا في 10 في المائة من مجموع ما يجنيه اللاعب من منحة التوقيع السنوية، ويمكن تقليصها أحيانا. وأغلب الوكلاء بالمغرب لا يتقاضون أي شيء من اللاعب، بل من النادي، أو الأخير يضيف نسبتهم في العقد ويتم صرفها من طرفنا وتحويلها لهم؛ إذ يبقى الاتفاق الشفوي بين جميع الأطراف هو الوحيد الذي يحسم طريقة توصلهم بمستحقاتهم"، يضيف سعدان.

مروان سعدان يعتبر أن العقود ضرورية بين الوكلاء واللاعبين في الخارج على عكس ما يقع في المغرب.

"وجها" عملة التفاوض مع الأندية

وفي الوقت التي تضاربت الآراء بين تفضيل إبرام عقود لتحديد علاقة الوكيل باللاعبين من عدمها، هنالك فئة أخرى تفضل دخول "حرب الميركاتو" و"سلاحها" الوحيد الاسم والمشوار الذي بصم عليه محليا، أو خلال تجارب خارج المغرب.

زكرياء حدراف، لاعب فريق نهضة بركان الحالي، من بين العناصر الكروية التي قالت، لـ"تيلكيل عربي"، إنها تفضل التفاوض بشكل مباشر بخصوص عقودها مع الأندية، بدلا من الاستعانة بوكيل للاعبين، خصوصا إن تعلق الأمر بمفاوضات داخل المغرب.

وعلل الدولي المغربي سبب هذا الاختيار بـ"السمعة الكروية" التي بناها في المغرب، وسهّلت عليه التفاوض بشكل مباشر مع المسؤولين، حسب تعبيره، ومناقشة جميع التفاصيل التي تتعلق بحقوقه المالية، وشروطه، والأهداف المحددة بينه وبين الفريق الذي يتقدم بعرض أو عقد.

حدراف، الذي خاض تجربة قصيرة بالسعودية قبل العودة قبل أيام لحمل قميص الفريق البركاني، أشار إلى أن لا شخص يمكنه الدفاع عن مصالحه ومعرفة ماذا يريد بالضبط قدره، لذا فهو لا يجد حرجا في الرد على هاتفه خلال فترات "الميركاتو"، وعندما يكون غير مرتبط بأي ناد لتقديم مطالبه للمسؤولين وأيضا التفاوض عليها.

بدوره، كشف سفيان العلودي، واحد من الأسماء الكروية التي أنهت مسيرتها قبل سنتين تقريبا، بعد مشوار بارز بالبطولة المغربية، وتجربتين بالإمارات العربية، خلال مشاركته في برنامج إذاعي، أنه استعان بوكيل لاعبين لمرة واحدة طيلة مسيرته الكروية، كما أن جميع تحركاته وانتقالاته، فاوض خلالها رؤساء الأندية بشكل مباشر. ■

TELQUEL عربي

مهنية ومصداقية

http://ar.telquel.ma/